



منشور

تعليمات رئيس المصلحة

رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠٢٤


إيماءً لمنشور تعليمات رئيس المصلحة رقم "١٥" لسنة ٢٠١٧ الصادر بشأن موافاة الإدارة المركزية للخدمات الأمنية بالطلبات المقدمة من العاملين بالمصلحة للحصول على أجازات للسفر خارج البلاد وكذا ورش العمل التي يتم تنظيمها سواء داخل المصلحة أو التي يتم المشاركة فيها خارج المصلحة. في ضوء ما تلاحظ من تكرار سفر العاملين بالمصلحة خارج البلاد ، وقيام بعض الإدارات الجمركية باستقبال وفود أجنبية دون إخطار الإدارة المركزية للخدمات الأمنية .

نعيد التذكير بمراعاة التنبيه مشدداً بالالتزام بالآتي :

- قيام كافة القطاعات والإدارات المركزية التابعة للمصلحة بموافاة الإدارة المركزية للخدمات الأمنية بكافة البيانات التفصيلية المقدمة من العاملين بالمصلحة للحصول على أجازات السفر خارج البلاد أياً كان السبب سواء للعمل أو السياحة أو غير ذلك قبل إستصدار قرار الموافقة على الأجازة بوقت كاف .
- قيام كافة الإدارات الجمركية المختلفة بإخطار الإدارة المركزية للخدمات الأمنية بالزيارات المتعلقة بالوفود الأجنبية أياً كان سبب الحضور سواء ورشة عمل أو إجتماعات أو زيارات ميدانية لمواقع العمل وذلك قبل الدعوة أو الاستقبال بوقت كاف لا يقل عن ٤٨ ساعة " يومي عمل " لأعمال شنونها.

تُنفذ هذه التعليمات بكل دقة منعا للمساءلة القانونية.

رئيس مصلحة الجمارك

  
" الشحات عنوري "

صدر في: ٢٠٢٤/٠١/١٥

ع.ص " مكتب رئيس المصلحة "